رابط المادة على منصة باحث

2855 - حكم من توفى زوجها وذهبت لأداء العمرة وهي في عدة الوفاء - نور على الدرب

صالح اللحيدان

اه هذه رسالة من عثمان شمس من جدة يقول فيها امرأة جاءت في زيارة لهذه البلاد المقدسة وقد مات زوجها وبعد وفاته آآ عزمت العودة لديارها وبالفعل اه ولكنها قبل عودتها اعتمرت - 00:00:00

وحصل خلاف بين اه بعض ذويها في صحة عمرتها وهي في عدة الوفاة اه افيدونا عن حكم العمرة وعملها هذا وهل عليها اثم؟ وايضا متى تبتدئ العدة من يوم وفاة - 00:00:21

ام اه من يوم وصولها لمكان الميت؟ افيدونا افادكم الله اما عدة الوفاة فمن تأريخ وفاة الزوج ولا علاقة بقدومها الى مكان وفاته او علمها فلو لم تعلم الا بعد شهرين مثلا - 00:00:38

فان العدة مضى منها شهران فلا تعتد الا شهرين وعشرة ايام واما اخذها العمرة حالة اعتدادها او تلبسها بعدة الوفاة فالعمرة الصحيحة وانما الذي لا يحل للمرأة ان تعمله السفر بدون محرم - 00:01:00

فاذا كانت ادت العمرة بدون محرم فهي اثمة بذلك والعمرة ان شاء الله صحيحة. تكون جمالات جمعت بين عمل صالح واخر سيئا. نسأل الله ان يعفو عنا وعنها وعن جميع المسلمين - 00:01:26